

المرجع اليعقوبي يجيب عن استفتاء حول ثبوت الهلال في البلدان المختلفة تبعاً لمرجع التقليد



المرجع اليعقوبي يجيب عن استفتاء حول ثبوت الهلال في البلدان المختلفة تبعاً لمرجع التقليد

السؤال: هل ثبوت الهلال عند المرجع يعتبر حجة في ثبوته عند كل مقلديه حتى الذين يسكنون في
الأمريكتين أو استراليا؟ أم أن ذلك حجة على مقلديه في بلده والبلدان المتحدة معه في الأفق فقط؟

بسمه تعالى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إذا رأى أهل تلك البلدان الهلال فعليهم الصوم والافطار بغضّ النظر عن موقف مرجع تقليدهم وإن لم يروا الهلال، فإن أصدر مرجع التقليد حكماً مولوياً بتعميم الهلال لهم وجب عليهم العمل به وإن اختلفت الآفاق، وإن لم يصدر مثل هذا الحكم وإنما افتى بثبوت الهلال في منطقة ما - كما هو الغالب - وهي غير متحدة الأفق معهم فعليهم العمل وفق رؤية الهلال عندهم.

محمد اليعقوبي

14/شعبان/1440